

| |
|---|
| شروط وأحكام إصدار واستعمال بطاقة البنك العربي الائتمانية |
| فيزا شباب |
| تسري هذه الأحكام على العلاقة بين البنك العربي ش م ع (البنك) وأي شخص يتقدم بطلب إصدار بطاقة ماستركارد/ فيزا ائتمانية سواء كان يحتفظ/ لا يحتفظ بحساب لدى البنك العربي، وتعني العبارات والكلمات التالية ما يلي (صيغة المذكر أينما وردت تشمل المؤنث أيضاً) |
| <u>التعريفات:</u> |
| الأحكام: الأحكام التي تبين طريقة استعمال بطاقة ماستركارد/ فيزا الائتمانية وحقوق والتزامات كل من طالب إصدار البطاقة والبنك وأي تعديل قد يطرأ عليها . |
| البنك: البنك العربي ش م ع. |
| الحساب: الحساب المفتوح باسم طالب الإصدار أو الحساب الذي سيتم فتحه للتعامل بالبطاقة. |
| البطاقة : بطاقة ماستركارد/ فيزا الائتمانية الصادرة من قبل البنك والتي تخول طالب الإصدار سحب مبلغ أو شراء سلعة أو خدمة دون توفر رصيد في حسابه سواء كان على طالب الإصدار تسديد كامل الرصيد المستغل بتاريخ الاستحقاق أو تسديد نسبة من هذا الرصيد تحدد في طلب إصدار البطاقة حيث يتم تحديد احتساب فوائد على الرصيد المتبقي. |
| البطاقة الرئيسية: هي البطاقة التي تصدر باسم طالب الإصدار لدى البنك بناءً على طلبه ووفقاً لهذه الأحكام. |
| البطاقة الفرعية: هي البطاقة التي يصدرها البنك بناءً على طلب حامل البطاقة الرئيسية لاستعمال الشخص الذي يحدده، وتصدر هذه البطاقة الفرعية وفق الأسس المنصوص عليها في هذه الأحكام. |
| طالب الإصدار: أي شخص يتقدم بطلب إصدار بطاقة ماستركارد/ فيزا الائتمانية سواء كان يحتفظ / لا يحتفظ بحساب لدى البنك العربي ، ويكون مسؤولاً عن أية بطاقة/بطاقات فرعية تصدر بناءً على طلبه ويوافق البنك على إصدارها . |
| حامل البطاقة: أي شخص يحمل بطاقة ماستركارد/ فيزا الائتمانية الرئيسية/ الفرعية الصادرة عن البنك العربي بناءً على طلب طالب الإصدار. |
| المؤمن عليه: حامل البطاقة الائتمانية الرئيسية المشترك في خدمة الحماية التأمينية لحاملي بطاقات البنك العربي الائتمانية الرئيسية. |
| استعمال البطاقة: عمليات شراء البضائع والحصول على الخدمات من المحلات التجارية أو السحب بواسطة البطاقة على أجهزة الصراف الآلي أو السحب نقداً أو الشراء من خلال الانترنت من البنوك المشتركة مع مؤسسة ماستركارد/ فيزا الدولية. |
| حد البطاقة: الحد الأقصى المسموح لطالب الإصدار استغلاله والمقرر من قبل البنك. |
| الرقم السري: هو الرقم الذي يصدره البنك لحامل البطاقة الرئيسية أو البطاقة الفرعية، والذي يمكنه من استعمال أجهزة الصراف الآلي التي تحمل إشارة (MasterCard/ VISA) للسحب النقدي والاستفسار عن رصيد بطاقته في كافة أنحاء العالم، وعلى أجهزة التفويض الآلي (POS) التي تأخذ الأرقام السرية. |
| الكلف: وتشمل العمولات و/أو المصاريف و/أو الرسوم و/أو أية مبالغ أخرى يتقاضها البنك ، باستثناء الفائدة / العائد التي تتوجب على طالب الإصدار دفعه بموجب طلب الإصدار / العقد |
| المصاريف: وتشمل تكاليف و / أو رسوم الطوابع وأجور ونفقات البريد والهاتف والفاكس وفرق العملة والعمولة والفوائد وسائر العمولات ونفقات التحصيل وكل أنواع المصاريف البنكية الأخرى التي يدفعها البنك وأية رسوم يتكبدها البنك بسبب إصدار البطاقة أو استعمالها حسب المقرر للمنطقة . |
| الدفعة الشهرية: المبلغ المطلوب دفعه من طالب إصدار البطاقة شهرياً، ويمثل النسبة المئوية المقررة من مجموع التزامات طالب إصدار البطاقة، وبالحد الأدنى المطلوب، ويمكن أن تكون النسبة المئوية المطلوبة من طالب إصدار البطاقة 100% أو 50% أو 25 % أو 5% من مجموع الالتزامات. |
| رصيد حساب البطاقة: إجمالي الرصيد المستغل من البطاقة المستحق الدفع للبنك طبقاً لسجلاته في تاريخ إصدار كشف حساب البطاقة شاملاً جميع المصاريف. |
| كشف حساب البطاقة: الكشف الذي يبين تفاصيل المبالغ المدينة / الدائنة ورصيد حساب البطاقة المستحق للبنك الناتج عن استخدام البطاقة من قبل حاملها. |
| جهاز الصراف الآلي (ATM): جهاز تابع للبنك العربي أو لأي بنك أو مؤسسة مالية مشتركة في الشبكة المحلية/العالمية والذي يقبل التعامل بالبطاقة. |

| |
|---|
| <p>السحب النقدي: أي مبلغ يقوم حامل البطاقة الرئيسية/الفرعية بسحبه من خلال أجهزة الصراف الآلي باستخدام بطاقته الائتمانية الصادرة عن البنك.</p> |
| <p>1 - يفوض طالب الإصدار البنك بتخصيص حساب خاص للتعامل بالبطاقة تقيد فيه الحركات الناشئة عن استعمال طالب الإصدار للبطاقة الرئيسية و/أو الفرعية والعمولات والمصاريف والفوائد والمدفوعات التي قدمها طالب الإصدار للسداد ويكون هذا الحساب هو المرجع والبينة المقبولة لتحديد الرصيد الدائن والمدين وتسري على الحساب الشروط العامة والخاصة للحساب والخدمات المعمول بها لدى البنك بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع هذه التعليمات والأحكام.</p> |
| <p>2- يكون استعمال البطاقة مقتصرأ على طالب الإصدار / أو الشخص الذي تصدر البطاقة باسمه (بناءً على طلب طالب الإصدار) وحده ولا يجوز له السماح لغيره باستعمالها، ويتعهد طالب الإصدار باستعمالها فقط ضمن فترة الصلاحية المثبتة عليها.</p> |
| <p>3 - لا يجوز لطالب الإصدار استعمال البطاقة إلا في حدود الرصيد الدائن (إن وُجد)/مبلغ السقف المحدد لها، كما يتعهد بعدم تجاوز حدود المبالغ المصرح له بها من البنك، وفي حال تجاوز طالب الإصدار للحد الممنوح، فإنه سيتحمل كافة العمولات وحسب قائمة الفوائد والعمولات المعلنة من قبل بالبنك.</p> |
| <p>4 - يعتبر استعمال البطاقة عند التاجر - حسب تعليمات فيزا الدولية / ماستركارد - إقراراً من طالب الإصدار أنه استعمل بطاقته حتى وإن اختلف توقيعه على قسيمة الشراء عن التوقيع الموجود على البطاقة.</p> |
| <p>5- لا يجوز لطالب الإصدار استعمال البطاقة الائتمانية / بطاقة التسوق عبر الإنترنت لشراء خدمات / بضاعة تتنافى مع القوانين المحلية / السائدة في الدول المعنية (مثل المقامرة / مواد ممنوعة/العملات الافتراضية).</p> |
| <p>6- يلتزم طالب الإصدار بالتوقيع على البطاقة حال استلامها لها ويلتزم بإعادة إيصال الاستلام إلى البنك موقعاً منه ويعتبر التوقيع على طلب إصدار البطاقة هو تأكيداً لالتزامه بالعمل بهذه الأحكام، وأنه سيقوم بالمحافظة على البطاقة وعدم الكشف عن الرقم السري الخاص بها لأي شخص كان.</p> |
| <p>7 - أ- يعتبر طالب الإصدار مسؤولاً عن المحافظة على البطاقة/ البطاقات والأرقام السرية والاحتفاظ بها في أمانة وبشكل منفصل ويعتبر مسؤولاً عن ما يترتب على فقدان أو سرقة البطاقة أو استعمالها أو بسبب اطلاع الغير على الأرقام السرية وعلى طالب الإصدار الإبلاغ فوراً عن الفقدان أو الاستعمال غير المشروع للبطاقة على أرقام الهواتف المذكورة على البطاقة الإرشادية المسلمة له مع البطاقة وتعزيز ذلك بكتاب خطي يوضح فيه ملاسبات فقدان أو سرقة البطاقة ويعفى طالب الإصدار من أية مسؤولية من لحظة إبلاغ البنك بذلك.</p> |
| <p>ب- يحق للبنك أن يصدر بطاقة جديدة بدلاً عن البطاقة التالفة / المسروقة / المفقودة المبلغ عنها ويخضع إصدارها إلى الرسوم المقررة لإصدار البطاقات.</p> |
| <p>ج- يدرك العميل أنه يمكن تفعيل / إيقاف البطاقة فوراً من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت أو من خلال خدمة عربي موبايل، وأن تفعيل البطاقة يتم فقط عندما تكون البطاقة بعهدة العميل.</p> |
| <p>8 - يتحمل طالب الإصدار كافة المبالغ المترتبة عن السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي التي تمت بواسطة البطاقة في حالة سرقتها / ضياعها، حيث أن هذه الحركات لا يمكن أن تتم إلا بواسطة الرقم السري الخاص بالبطاقة.</p> |
| <p>9- يحق للبنك إنهاء العقد والمتضمن إلغاء صلاحية البطاقة في حال إخلال طالب الإصدار بتنفيذ أية من الالتزامات التعاقدية وبعد إنذاره بالوسائل المعتمدة والمتفق عليها مع العميل ومنها إرسال رسالة نصية قصيرة (SMS) ويلتزم طالب الإصدار بتسليم البطاقة للبنك فوراً ، كما يلتزم بتسديد كافة التزاماته الناشئة عن استعمال البطاقة والفوائد والعمولات المتحققة عليها ، كما ويتم إيقاف البطاقة فوراً وبدون إشعار مسبق عند وفاة أو إفلاس أو عدم أهلية حامل البطاقة .</p> |
| <p>10- يحق للبنك فسخ العقد دون اللجوء إلى المحكمة ودون إشعار طالب الإصدار في حال اكتشاف البنك أن اسم طالب الإصدار مدرج على أي من قوائم المحظور التعامل معهم أو إذا تبين للبنك عدم صحة أي من المستندات المقدمة للحصول على البطاقة الائتمانية أو تبين عدم صحة أي من الضمانات أو التعهدات المقدمة او في حال الإخلال بأي من الشروط التعاقدية.</p> |
| <p>11- يحق للبنك في أي وقت ودون أدنى مسؤولية عليه وقف العمل بالبطاقة مؤقتاً إذا توافرت لديه أية شكوك باستخدام البطاقة بشكل غير مشروع سواء بناءً على تقارير قد يتلقاها البنك أو نتيجة عدم تمكنه من تأكيد صحة الحركات مع طالب الإصدار خصوصاً إذا وردت الحركات المشكوك بها من إحدى الدول المصنفة على أنها ذات مخاطر مرتفعة أو لأي سبب آخر يراه البنك وفقاً لتقديره.</p> |
| <p>12- يحق لطالب الإصدار وفي أي وقت يشاء أن يطلب إلغاء البطاقة وذلك بموجب إشعار خطي للبنك شريطة أن يقوم بإعادة البطاقة وأية بطاقات فرعية (إن وجدت) ، إلا أن مسؤولية طالب الإصدار تبقى قائمة تجاه البنك حتى تسديد كافة الالتزامات الناشئة عن استعمالها والفوائد والعمولات المتحققة عليها.</p> |
| <p>13- في حال رغبة طالب الإصدار بإلغاء بطاقته، يقوم البنك بفك رهن الضمان (إن وجد) بعد 14 يوم من تاريخ تسديد طالب الإصدار لكافة الالتزامات المترتبة عليه ، للتأكد من وصول جميع الحركات التي تمت على البطاقة ويمكن لطالب الإصدار بعد سداد</p> |

| |
|--|
| كامل الرصيد وبعد مضي 14 يوماً على إلغاء البطاقة الائتمانية طلب شهادة براءة ذمة، وفي حال رغبة العميل بأخذ براءة ذمة فوريه يتوجب عليه وضع ضمانه نقديه بما قيمته 110% من سقف البطاقة |
| 14- يجوز للبنك ووفق مشيئته واختياره تجديد البطاقة بنفس الحد المقرر لها أو بالحد الذي يراه مناسباً دون الحاجة إلى أخذ موافقة طالب الإصدار إلا إذا أشعر طالب الإصدار البنك برغبته بعدم تجديد البطاقة قبل شهرين من تاريخ انتهاء صلاحيتها. |
| 15- يُمكن للبنك ترقية أو تخفيض نوع البطاقة بناءً على استخدام حامل البطاقة للبطاقة أو قرار البنك بهذا الخصوص على أن يتم إشعار طالب الإصدار في حال تخفيض نوع البطاقة بالوسائل المعتمدة لدى البنك ومنها ارسال رسالة نصية قصيرة SMS |
| 16- تصدر البطاقة المجددة بنفس الرقم السري للبطاقة القديمة. |
| 17- يجوز للبنك وفقاً لاختياره أن يوافق على إصدار بطاقة أو بطاقات فرعية بناءً على طلب خطي من طالب الإصدار وعلى مسؤوليته باعتبارها بطاقات فرعية ، وان طالب الإصدار مسؤول مسؤولية تامة لا رجعة فيها عن جميع المبالغ المسحوبة بموجب البطاقات الفرعية ، وعمّا ينجم عن استعمالها. |
| 18- يلتزم طالب الإصدار بالاحتفاظ بمبالغ كافية في حسابه لتسديد الدفعات الشهرية والمصاريف والفوائد والعمولات نتيجة إصدار هذه البطاقة و/ أو استعمالها حسب النسبة المقررة من البنك وأن طالب الإصدار يفوض البنك سلفاً بإجراء القيد الشهري لجميع تلك المصاريف والنفقات على حسابه لدى البنك بالإضافة إلى الفائدة التي تترتب على مجموع الالتزامات غير المسددة وأية فوائد/ عمولات تأخير وعمولات ماستر كارد/ فيزا الدولية إلى حين تسديد كامل الالتزامات المترتبة عليه. |
| 19- يلتزم طالب الإصدار (الذي لا يحتفظ بحساب لدى البنك) بتسديد الدفعات الشهرية والمصاريف والفوائد والعمولات نتيجة إصدار البطاقة و/أو استعمالها حسب النسبة المقررة من البنك. |
| 20- تحتسب الدفعة الشهرية بعد الأخذ بعين الاعتبار جميع حركات طالب الإصدار والتزاماته السابقة، والفوائد المتحققة على مجموع الالتزامات، وأية عمولات أخرى حسب النسبة المقررة أو الحد الأدنى المطلوب لها، ويضاف إليها أي مبالغ غير مسددة في الأشهر السابقة والمبالغ المستعملة فوق الحد المقرر للبطاقة. |
| 21- يصدر لطالب الإصدار كشف بحركات بطاقة ماستر كارد/ فيزا الائتمانية شهرياً في نهاية دورة البطاقة ، مبيناً فيه تفاصيل الحركات التي قام بها حامل البطاقة ومجموع الالتزامات والمبلغ الإجمالي الواجب دفعه شهرياً ، وتاريخ القيد على الحساب ويتم القيد على حساب طالب الإصدار آلياً في تاريخ التسديد، وإذا كانت البطاقة المستعملة بطاقة تسوق عبر الإنترنت، فيتم تسديد كامل الالتزامات شهرياً ويقوم البنك بإرسال كشف حساب البطاقة بشكل ورقي/ إلكتروني لطالب الإصدار على العنوان الذي يحتفظ به لدى البنك/ من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت، ويعتبر إرسال هذا الكشف على العنوان المشار إليه / من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت بأنه تبليغ قانوني لطالب الإصدار، ويعتبر الكشف صحيحاً ما لم يتم إشعار البنك خطياً بخلاف ذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الكشف. |
| 22- تعتبر الشركة / المؤسسة / أصحاب الحسابات المشتركة مسؤولة / مسؤولين مسؤولية كاملة عن السحوبات التي تتم بواسطة البطاقة من قبل حاملها المخوّل بذلك من قبلهم ، ولا يقبل البنك الطعن في السحوبات سواء كانت شخصية لطالب الإصدار أو غير ذلك ، وتلتزم الشركة / المؤسسة / أصحاب الحسابات المشتركة بتسديد كافة الالتزامات الناتجة عن استخدام البطاقة. |
| 23- تستوفى عمولة على حركة السحب النقدي كما تستوفى عمولة تبديل عملة عند استعمال البطاقة خارج بلد الإصدار أو بعملة أخرى غير العملة المحلية للبطاقة ، شاملة العمولات التي تتقاضاها ماستر كارد/ فيزا الدولية على كل حركة. |
| 24- يقيد البنك مبلغ الدفعة الشهرية المترتبة عن استعمال البطاقة على حساب طالب الإصدار آلياً في تاريخ القيد على الحساب، وإذا لم يتوفر كامل مبلغ الدفعة الشهرية في الحساب، فيتم القيد على الحساب بالمبلغ المتوفر، ويحمل الجزء المتبقي للشهر التالي، وتحتسب على البطاقة عمولة تأخير. |
| 25- يحق للبنك إذا لم يتوفر في حساب طالب الإصدار كامل مبلغ الدفعة الشهرية المطلوبة إيقاف البطاقة أو حجزها لحين تسديد هذه الدفعة ، أو أية دفعات سابقة مستحقة وتعتبر جميع المبالغ القائمة والمترتبة عن استعمال البطاقة واجبة التسديد بالكامل إذا لم يسدد طالب الإصدار المبالغ المطلوبة منه لمدة ثلاثة أشهر ويحق للبنك وإجراء تقاص ما بين الرصيد/الأرصدة الدائنة لكافة حسابات طالب الإصدار لدى البنك وما بين قيمة الدفعات المستحقة في حال عدم توفر قيمة الدفعات أو عدم كفاية الرصيد في الحساب الرئيسي للبطاقة. |

| | |
|-----|--|
| 26- | إذا لم يسدد طالب الإصدار (الذي لا يحتفظ بحساب لدى البنك) كامل مبلغ الدفعة الشهرية المطلوبة ، يتم إيقاف البطاقة أو حجزها لحين تسديد هذه الدفعة ، أو أية دفعات سابقة مستحقة. تعتبر جميع المبالغ القائمة والمترتبة عن استعمال البطاقة واجبة التسديد بالكامل إذا لم يسدد طالب الإصدار المبالغ المطلوبة منه لمدة ثلاثة أشهر ، وان ما سيترتب على طالب الإصدار في حال الإخلال بالالتزام التعاقدى اتجاه البنك ومن على سبيل المثال: أ- تعديل أي كلف مترتبة على ذلك ب- التنفيذ على أي من الضمانات المقدمة من طالب الإصدار تأميناً للدين ج- سيتم الإفصاح عن المعلومات الائتمانية لطالب الإصدار لدى شركات المعلومات الائتمانية المرخصة من قبل البنك المركزي الأردني ووفقاً للتشريعات النافذة بهذا الخصوص. |
| 27- | إذا أراد طالب الإصدار تسديد التزاماته من خلال حسابه بالعملة الأجنبية، أو إذا أراد إجراء تغطية آلية من حسابه بالعملة الأجنبية لحساب البطاقة، فيتم قيد المبلغ المعادل المطلوب حسب السعر السائد في تاريخ التسديد. |
| 28- | يمكن لطالب الإصدار دفع أية مبالغ في الفرع لحساب البطاقة في أي وقت يشاء لتسديد الالتزامات المترتبة عليه ، وتخصم هذه الدفعات من مجموع الالتزامات. |
| 29- | يلتزم طالب الإصدار (الذي لا يحتفظ بحساب لدى البنك) بتسديد الدفعات الشهرية المستحقة مع الفوائد والعمولات والمصاريف نقداً من خلال الفرع/ أجهزة الصراف الآلي أو من خلال حوالة بنكية. |
| 30- | تحتسب ماستركارد/ فيزا الدولية قيمة الحركة بالعملة المحلية إذا تمت خارج بلد الإصدار باستعمال سعر التبدل لعملة الشراء حسب الأسعار السائدة عالمياً ، ويفوض طالب الإصدار البنك بشراء العملة الأجنبية لتسديد كافة التزاماته الناتجة عن استعمال البطاقة. |
| 31- | بالنسبة لطالبي الإصدار الذين يحتفظون بمراسلاتهم لدى البنك، يتوجب عليهم مراجعة الفرع الذي يحتفظ بالمراسلات لديه لاستلام كشف حساب البطاقة الشهري دون تأخير، للتأكد من صحة الحركات، وذلك لحفظ حقه بالمطالبة بالحركات التي لم يجرها (إن وجدت) حسب تعليمات / أنظمة ماستركارد/ فيزا الدولية ، ولا يعتبر البنك مسؤولاً في حالة عدم تمكن طالب الإصدار من المطالبة بقيمة هذه الحركات بسبب تأخره في استلام الكشف. |
| 32- | تحتسب فائدة شهرية على مجموع التزامات طالب الإصدار حسب النسبة المقررة من قبل البنك المركزي، ويحق للبنك تعديل هذه النسبة حسب السعر السائد للفائدة سواء بالزيادة أو بالنقصان حسب قرار البنك المطلق ودون الحاجة إلى موافقة طالب الإصدار وعلى أن يتم إشعار طالب الإصدار بهذا التعديل. |
| 33- | أ- تحتسب الفائدة المدينة على حركات السحب النقدي من تاريخ الحركة وحتى تاريخ صدور كشف حساب البطاقة التالي وتفيد الفائدة آلياً في نفس تاريخ كشف حساب البطاقة. ب- تحتسب الفائدة المدينة على حركات الشراء من تاريخ الحركة وحتى تاريخ التسديد الكامل وعند تاريخ التسديد في حال قيام العميل بتسديد كامل الالتزام يتم إعفاؤه آلياً من قيمة الفائدة المدينة لحركات الشراء أما في حال عدم تسديد كامل الالتزام فيتم قيد قيمة الفائدة الشهرية المدينة المستحقة آلياً على حساب البطاقة. ج- تحتسب الفوائد على رصيد حساب البطاقة القائم بما يشمل الفائدة المترتبة والعمولات وحتى السداد التام. |
| 34- | يمكن زيادة / تخفيض حد البطاقة أو تعديل أية بيانات أخرى تتعلق بطالب الإصدار بعد التنسيق مع الجهات المعنية. |
| 35- | يقر طالب الإصدار بأن البطاقة ملك للبنك في كل الأوقات، وأن يده عليها هي يد الأمين ويجب عليه إعادتها في أي وقت يطلب البنك منه ذلك، كما يلتزم بإعادة البطاقة / البطاقات الفرعية المصدرة له من البنك (إن وجدت). |
| 36- | يحق للبنك إجراء التعديل على هذه الأحكام وعلى أن يتم إشعار طالب الإصدار بالوسائل المعتمدة لدى البنك ومنها إرسال رسالة نصية قصيرة SMS قبل أربعة عشر يوم عمل من تاريخ تطبيق أي مما: - زيادة العمولات التي يدفعها طالب الإصدار مقابل استخدام الخدمة الإلكترونية المقدمة له. - زيادة الالتزامات على طالب الإصدار تجاه البنك بخصوص الخدمة الإلكترونية المقدمة له. - وضع أي قيود كمية على عدد أو سقف التحويلات الإلكترونية لأموال طالب الإصدار. |
| 37- | يصدر البنك البطاقة لطالب الإصدار حسب القوانين المحلية، ويتعهد طالب الإصدار باستعمالها ضمن الأنظمة والقوانين الصادرة عن الجهات المختصة. |
| 38- | لا يكون البنك مسؤولاً إذا لم تقبل البطاقة من قبل أي شخص طبيعي أو اعتباري (الطرف الثالث) ، وكذلك فإن أي نزاع ينشأ بين طالب الإصدار والطرف الثالث لا يؤثر على حقوق البنك تجاه طالب الإصدار في تسديد الالتزامات الناشئة عن استعمال البطاقة و/أو المتعلقة بها ، كما لا يتحمل البنك أية مسؤولية عن أي عيب أو نقص في البضائع والخدمات التي يحصل عليها طالب الإصدار. |
| 39- | يتم إبلاغ طالب الإصدار عن أي حركة تمت على حساب بطاقته لحظة تنفيذها من خلال رسالة نصية قصيرة (SMS) على رقم الهاتف الخليوي لطالب الإصدار المعتمد لدى البنك. |

| |
|--|
| 40 - في حال وجود حركة على كشف حساب البطاقة لم يجرها طالب الإصدار أو شكك في صحتها و طلب تفاصيل اضافية عنها ، يحق له المطالبة بإعادة مبلغها لرصيد حساب البطاقة أو الحصول على تفاصيل اضافية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ كشف حساب البطاقة وذلك بعد تقديم المستندات اللازمة وقناعة البنك بصحتها ، لكن لا يقيد المبلغ لرصيد حساب البطاقة إلا بعد تحصيل مبلغ المطالبة فعلياً من البنك المحصل وقيدتها لحساب البنك العربي ، علماً بأن فترة التحصيل قد تستغرق شهرين حسب إجراءات وتعليمات ماستركارد/ فيزا الدولية، أما في حال عدم ثبوت حق طالب الإصدار بالمطالبة، فيستوفي البنك أجوراً نظير أتعابه أو نظير دفعه أي مبالغ ناتجة عن هذه المطالبة للبنك المحصل أو لأي جهة أخرى. |
| 41- يقر طالب الإصدار بعلمه بمخاطر استعمال البطاقة لغايات الشراء أو طلب الخدمات عبر الانترنت أو البريد أو الهاتف والمتمثلة باحتمالية كشف معلومات البطاقة السرية للغير وما قد يترتب عليه من احتمالية استعمال البطاقة بصورة غير مصرح بها ويلتزم طالب الإصدار بإبلاغ البنك فوراً حال علمه بأي استعمال غير مصرح به للبطاقة ليتسنى للبنك وقف البطاقة، ويعتبر العميل مسؤولاً عن كامل عمليات استعمال البطاقة غير المصرح بها وذلك إلى حين تمكن البنك من إيقاف البطاقة بناء على بلاغ طالب الإصدار. |
| 42- يتوجب على طالب الإصدار الانتباه إلى أن استعمال رقم البطاقة للشراء بواسطة شبكة الإنترنت سيؤدي إلى القيد على بطاقته بمبالغ شهرية ، وهذا القيد لا يخضع لإجراءات المطالبة بقيمتها حسب تعليمات ماستركارد/ فيزا الدولية . |
| 43- يكون عنوان طالب الإصدار لغايات التبليغ والمراسلات هو العنوان الذي يحتفظ به طالب الإصدار لدى البنك ، ويلتزم طالب الإصدار بإبلاغ البنك خطياً عن أي تعديل يطرأ عليه أو على أرقام هواتفه. |
| 44- يتوجب على طالب الإصدار أن يحتفظ بنسخته من قسائم الشراء الصادرة عن التجار ، أو الإشعارات الصادرة عن أجهزة الصراف الآلي لتدقيقها مع كشف حركات البطاقة للتأكد من المبالغ الواردة فيه. |
| 45- يكفي لإثبات الحركات الناشئة عن استخدام البطاقة والرصيد تقديم البنك كشفاً للحساب مستخرجاً من الحاسوب ولا يكون البنك ملزماً بتقديم أصول فيش السحوبات و/أو الحركات التي أجراها طالب الإصدار ، كما وتعتبر القيود التي ترد للبنك من ماستركارد/فيزا الدولية وشركات خدمات الدفع صحيحة وبينة مقبولة من طالب الإصدار وملزمة له ما لم يكن قد تقدم باعتراض وفقاً لما جاء بنص البند رقم 40. |
| 46- يُصرح طالب الإصدار بما يلي: |
| أ- أن جميع التبليغات القضائية و/أو كل ما يصدر عن البنك إلى طالب الإصدار مقبولة على عنوانه ورقم هاتفه المحفوظ لدى البنك. |
| ب- أن القانون الذي يحكم هذا العقد هو القانون الأردني. |
| ج- يملك البنك صلاحية مقاضاة طالب الإصدار لدى أي محكمة ذات الاختصاص ضمن الدولة التي يقع فيها عنوانه بغض النظر عن الصلاحية المكانية لهذه المحكمة أو تلك من محاكم الدولة المذكورة وأنه يسقط حقه مسبقاً في الطعن بالصلاحية المكانية للمحكمة التي يختارها البنك. |
| د- بغض النظر عما هو منصوص عليه في هذه المادة فإنه يحق للبنك ممارسة صلاحية المقاضاة في أي دولة يختارها أو في أي دولة أصبح يقيم بها طالب الإصدار أو يوجد له أموال فيها ، كما أن المقاضاة في دولة ما لا تحول دون الحق في المقاضاة في ذات الوقت في دولة أخرى أو أكثر. |
| 47- يحق للبنك تبادل المعلومات الخاصة بالعميل أو المعلومات الخاصة باستخدام العميل لحساب بطاقته مع الجهات الرقابية والتي يمكن تداولها المؤسسات الأخرى عند تقييم استمارة الطلب المقدمة من قبل العميل أو من قبل أي من أعضاء أسرتك من أجل الائتمان أو التسهيلات الأخرى و من أجل منع الاحتيال و اقتفاء أثر المدينين. |
| 48- يحق للبنك إجراء التحريات عن الوضع الائتماني أثناء ورود أية مبالغ مدينة من قبل العميل في حساب البطاقة وإشفاء المعلومات عن العميل وعن حساب بطاقته إلى جهات متابعة التحصيل والمحامين من أجل تحصيل الديون المترتبة على حساب بطاقة العميل. |
| 49- يحق للبنك اتخاذ ما ورد في البندين 47 و 48 فيما يتعلق بحامل أية بطاقة فرعية مصدرة على حساب بطاقة العميل الرئيسية. |
| 50- في حال وجود أي شكوي من قبل طالب الإصدار فيإمكانه الرجوع إلى وحدة شكاوي العملاء التابعة للبنك والتي تقوم بدورها ببحث الشكوى وتقديم الرأي بشأنها أو الاتصال مباشرة بمركز خدمة العملاء على الرقم 0096264600900 أو تقديم شكوى من خلال تطبيق عربي موبايل عبر الـ Secure mail |
| 51- بصفتي حامل البطاقة الرئيسية ، أنني أتفهم بأن إصدار أية بطاقة فرعية سيتم وفقاً للشروط والأحكام الخاصة بإصدار البطاقات الائتمانية في البنك العربي وإنني التزم بها. وإذا كان طلب البطاقة الفرعية لقاصر، فإنني بهذا أفوض البنك العربي أن يصدر له بطاقة فرعية وأؤكد أنني ولي الأمر لأصاحب الطلب. وأنا أتفهم وأوافق على أنني مسؤول أن أدفع كل الرسوم المترتبة على البطاقة / البطاقات الفرعية الصادرة. وأنا أعلم أن استمرار عضوية حامل البطاقة / البطاقات الفرعية واستخدامها يعتمدان على استمرار عضويتي. |

| |
|---|
| 52- من المعلوم لدي بأنه وفي حال قبول طلبي فإنه سيتم إدراجي تلقائياً ضمن تغطيات التأمين الممنوحة لحاملي بطاقات البنك العربي الائتمانية ، وبخضع إدراجي هذا لشرط الأهلية المحدد بموجب وثيقة التأمين ، ومن المعلوم لدي أيضاً بأن التغطية التأمينية تخضع لشروط وأحكام الوثيقة الأصلية الموقعة بين البنك العربي وشركة التأمين . |
| 53- وأقر بأنني قد اطلعت على مصاريف وتعليمات / أحكام إصدار واستعمال بطاقة البنك العربي الائتمانية أو بطاقة فيزا البنك العربي- زين الائتمانية أو بطاقة فيزا البنك العربي والملكية الأردنية أو معاً البلاتينية * المطبقة لدى البنك واستوعبت جميع ما ورد فيها واستلمت نسخة عنها ويعتبر توقيع على هذا الطلب إقراراً مني بالاطلاع والاستيعاب والاستلام والموافقة على ما ورد فيها دون الإخلال بحق البنك في تعديل جميع هذه الشروط والأحكام أو أي جزء منها في أي وقت من الأوقات واعتبار التعديل نافذاً بحقي لدى إشعاري به بكتاب يرسل بالبريد العادي على عنواني المعتمد لدى البنك . |
| 54- أوافق بأن يقوم البنك بخصم اية مصاريف ناتجة عن عدم استخدامي للبطاقة خلال فترة تحدد من قبل البنك، و هذه المصاريف تسري على بطاقات البنك العربي سلفر الائتمانية فقط. واني أوافق كذلك على أنه في حال أني غير مخول للحصول على بطاقة بلاتينيوم / معاً البلاتينية / بلاك / جولد الائتمانية ، فيمكن معاملة طلبي كطلب لبطاقة البنك العربي سلفر الائتمانية وسأقبل مصاريفها ورسومها. |
| 55-يحق للبنك في اي وقت ودون ادنى مسؤولية عليه إيقاف البطاقة الائتمانية بحال وجود أية تسهيلات ائتمانية أخرى للعميل متعثرة سواء بصفته مدين او كفيل على هذه التسهيلات او في حال تراجع وضعه الائتماني ، دون الحاجة الى أخذ موافقة / اشعار طالب الإصدار وقرار إعادة تفعيل البطاقة أم لا عائد للبنك بعد قيام العميل بتصويب وضعه الائتماني. |
| 56-يحق للبنك في اي وقت ودون ادنى مسؤولية عليه تخفيض حد البطاقة الائتمانية الممنوح لطالب الإصدار و / أو إيقاف البطاقة الائتمانية بحال تراجع وضعه على ان يتم اشعار طالب الاصدار بالوسائل المعتمدة لدى البنك ومنها ارسال رسالة نصية قصيرة SMS |
| 57-يحق للبنك في اي وقت ودون ادنى مسؤولية عليه إيقاف البطاقة الائتمانية بحال ورود مبلغ مستحقات نهاية الخدمة للبنك و/أو انقطاع ورود الراتب للحساب و/أو انتهاء عمل العميل من جهة العمل المصرح بها للبنك ويقوم البنك بمراجعة إمكانية إعادة تفعيل البطاقة أم لا بحال قيام طالب اصدار البطاقة بنزويد البنك بكتاب تعهد تحويل الراتب من جهة العمل الجديدة ويحق للبنك ابقاء او تخفيض حد البطاقة الممنوح للعميل بناء على الضمانات الجديدة المقدمة للبنك على ان يتم اشعار طالب الاصدار بالوسائل المعتمدة لدى البنك ومنها ارسال رسالة نصية قصيرة SMS. |
| الشروط والأحكام الخاصة بخدمة التسديد المريح لبطاقات الائتمان |
| بالنظر لموافقة البنك العربي (و يشار إليه فيما بعد بـ "البنك") على الطلب المقدم مني/منا والمتعلق برغبتي/رغبتنا الاستفادة من برنامج التسديد المريح الذي يقدمه البنك العربي لحاملي البطاقة الائتمانية الصادرة عنه (ويشار إليه بالبرنامج) كما هي محددة أدناه، فأبني/إننا، بالإضافة لما ورد في الأحكام والشروط المتعلقة بعضوية بطاقة الائتمان، التي تنظم إصدار واستعمال بطاقة ائتمان البنك العربي، والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة، أوافق/نوافق على الأحكام والشروط التالية: |
| 1-التعريفات : |
| سيكون للتعبير التالية المعاني المحددة لها بموجب هذه الأحكام والشروط ما دام السياق يقبل ذلك ما لم تميز بغير ذلك . |
| أ- "برنامج التسديد المريح " (البرنامج) يعني أي خطة دفع يعرضها البنك لمصلحة حامل البطاقة الرئيسي للتسديد المريح لأي شراء سواء كان نقداً و/أو بالتجزئة. |
| ب- برنامج التسديد المريح للبنك العربي متاح لحاملي بطاقة ماستركارد/ فيزا الائتمانية الصادرة عن البنك العربي. |
| ج- الهدف من "البرنامج" هو تمكين حامل البطاقة، وفقاً لهذه الأحكام والشروط، من شراء بضاعة محددة و/أو خدمات محددة يعرضها تجار معيّنون أو دفع أقساط جامعية أو مدرسية ، باستعمال الحد المتوفر في البطاقة الائتمانية، ودفع قيمة تلك البضائع أو الخدمات المشتراة على أقساط شهرية متساوية. ويقوم البنك العربي من حين لآخر، بتحديد تلك البضائع أو الخدمات والتجار الذين ينطبق عليهم هذا البرنامج وتبليغ ذلك لحاملي البطاقات. |
| د- يُقدم البرنامج بصفة حصرية إلى حامل البطاقة ما دامت البطاقة الائتمانية سارية حسب لوائح البنك ، وسيكون حامل البطاقة الذي يفي بالأحكام والشروط العامة لبطاقات ائتمان البنك العربي مؤهلاً تلقائياً للاستفادة من البرنامج، كما سيكون هذا البرنامج متوفر لحاملي البطاقة الرئيسية والفرعية. |
| هـ- عند الاستفادة من البرنامج لشراء البضاعة و/أو الخدمات التي ينطبق عليها البرنامج ، يتعين على حامل البطاقة أن يدفع للبنك سعر فائدة شهري مقابل الخدمة لتسهيل الدفع للبنك بأقساط شهرية متساوية ، بحيث يكون المبلغ الإجمالي للبرنامج (السعر الإجمالي) هو مبلغ سعر الشراء للبضاعة والخدمات مضافاً إليه الفائدة المترتبة على الخدمة. |
| و- يقوم البنك بتحديد البضائع والخدمات والتجار الذين ينطبق عليهم البرنامج ، كما يقوم البنك بتحديد رسوم التسديد المريح المطبق لكل بضاعة أو خدمة أو تاجر بسعر فائدة 0% عند الشراء من المحلات المشاركة في البرنامج ، كما يقوم البنك بتحديد عدد الأقساط الشهرية التي سيتم دفعها " فترة البرنامج " لكل سلعة و خدمة بحيث يمكن تغييرها من حين لآخر ويقوم البنك بالإعلان عنها بالطرق التي يراها مناسبة. |

| |
|--|
| 2- شروط الاشتراك بالخدمة: |
| يُصرح البنك بإجراء أي معاملة ينطبق عليها البرنامج شريطة أن يكون المبلغ الإجمالي للبرنامج ضمن حد الائتمان الإجمالي المتوفر لحامل البطاقة في بطاقة انتمائه وأن تكون بطاقة انتمان حامل البطاقة سارية حسب القواعد واللوائح التي يبتناها البنك عند القيام بإجراء المعاملة ، ويقوم البنك بتقديم خدمة التقسيط المريح بفائدة 0% في حال وجود إتفاقية توفر ذلك بين البنك والتاجر، بحيث يتم الإعلان عنها بالطرق التي يراها البنك مناسبة. |
| 3- مبلغ البرنامج: |
| أ- يجب ألا يقل مبلغ البرنامج عن (50) دينار أردني أو ما يعادلها " مبلغ الصفقة". |
| ب- يجب أن يكون مبلغ البرنامج مساويا لمبلغ الصفقة التي يطلب حامل البطاقة من البنك إخضاعها للبرنامج، ويتم قيد مبلغ البرنامج على حساب بطاقة الائتمان. |
| ج- سيتم حساب المبلغ الذي سيدفع كل شهر "القسط الشهري للبرنامج" بقسمة السعر الإجمالي للبرنامج على فترة البرنامج (ينتج السعر الإجمالي للبرنامج بإضافة سعر شراء البضاعة أو الخدمات إلى نفقات التسديد المريح). |
| 4- تقديم الفاتورة وتسديدها: |
| أ- يقوم حامل البطاقة بتسديد المبلغ الإجمالي للبرنامج على أقساط شهرية متساوية تمتد لفترة حسبما يحدده المستفيد من البرنامج وبموافقة البنك. |
| ب- يتم مطالبة حامل البطاقة بالقسط الشهري للبرنامج، مباشرة اعتباراً من تاريخ الكشف الذي يلي تاريخ الشراء، و شهرياً بعد ذلك إلى أن يتم تسديد كامل مبلغ البرنامج. |
| ج- عند قيام حامل البطاقة بالشراء بموجب البرنامج فسوف يكون الحد الأدنى للدفع المستحق هو مبلغ الأقساط الشهرية للبرنامج مضافاً له نسبة التسديد المستحقة بحسب تعليمات الدفع . |
| د- إذا دفع حامل البطاقة مبلغاً أقل من الحد الأدنى المستحق الدفع عند تاريخ الاستحقاق المبين في الكشف الشهري لبطاقة الائتمان، فسوف يتم تطبيق النفقات والفوائد والعمولات حسب الأحكام والشروط الراهنة لبطاقات الائتمان التي تنظم إصدار واستعمال بطاقة انتمان البنك العربي. |
| هـ- إذا لم يقم حامل البطاقة بدفع الحد الأدنى للقسط المستحق المبين في كشفين متتاليين، أو أكثر منه، أو إذا أغلق حساب البطاقة فسوف يقوم البنك، بناء على رغبته المطلقة، بإلغاء البرنامج و سوف يقيد على حساب البطاقة فوراً و دفعةً واحدة مبلغاً مساوياً لمبلغ البرنامج الإجمالي بعد تنزيل قيمة الأقساط الشهرية التي قام حامل البطاقة بتسديدها. |
| و- يجوز لحامل البطاقة أن يطلب تخفيض أو زيادة فترة البرنامج (أي عدد الأقساط الشهرية) باستثناء الأقساط المتعلقة بالرسوم الجامعية أو المدرسية ، وللبنك في حال موافقته على طلب حامل البطاقة أن يقيد على حساب بطاقة انتمان حامل البطاقة، رسوماً اسمية (يشار إليها فيما بعد بـ "رسوم إعادة جدولة البرنامج"). |
| ز- يسمح لحامل البطاقة بتسديد المبلغ الإجمالي للبرنامج دفعة واحدة. |
| 5- التعويض: |
| أ- يقر حامل البطاقة بأن البضاعة أو البضائع التي قام بشرائها بموجب البرنامج هي في حيازته. و لن يكون حامل البطاقة مالكاً للبضاعة أو البضائع حتى ذلك التاريخ ولن يقوم بإقرار مسبق أو مزاعم في هذا الشأن، ولا يحق لحامل البطاقة أن يبيع أو يؤجر أو يرهن أو يحيل البضاعة أو البضائع و لا يحق له ترتيب حق عليها ليتنازل عن ملكيتها، ولا يحق له بأي طريقة أخرى التعامل في هذه البضاعة أو أي حق فيها مع أي شخص أو طرف، وعلى حامل البطاقة أن يمارس الجهد المناسب لاستعمال و صيانة البضاعة أو البضائع. |
| ب- لن يكون البنك مسؤولاً قانونياً عن أي عطل أو ضرر يتعرض له حامل البطاقة و ينشأ عن شراء أو تركيب أو استعمال البضاعة و/أو البرنامج أو غير ذلك بموجب البرنامج، وتحال أية شكاوى بشأن جودة البضاعة المشتراة أو الخدمات المقدمة من خلال البرنامج إلى المورد أو التاجر، وذلك كله دون الإخلال بالتزامات حامل البطاقة بموجب هذه الأحكام والشروط. |
| ج- يحق للبنك، في أي وقت وبعد اشعار طالب الاصدار بالطرق المعتمدة ومنها ارسال رسالة نصية قصيرة SMS، ودون الحاجة لإبداء الأسباب، أن ينهي البرنامج أو يلغي أو يغير مزايا أو ملامح البرنامج أو يغير أو يضيف أو يحذف أي من هذه الأحكام و الشروط، إلا أن هذه القرارات سوف لن تؤثر على المعاملات التي يعقدها حامل البطاقة و قبلها البنك بموجب البرنامج قبل تلك القرارات، كما يحق للبنك أن يقرر الحد الأدنى لمبلغ الشراء المسموح به بموجب البرنامج لكل بضاعة أو خدمة. |
| د- يحتفظ البنك بالحق في إلغاء أهلية أي حامل بطاقة من المشاركة اللاحقة في البرنامج إذا رأى أن حامل البطاقة قد انتهك بأية طريقة كانت هذه الأحكام و الشروط أو انتهك بأي شكل كان أحكام و شروط بطاقات انتمان البنك العربي وذلك كله دون الإخلال بالتزامات البنك، في مواجهة التاجر، بالنسبة للمعاملات التي عقدها حامل البطاقة و قبلها البنك قبل ذلك القرار. |
| هـ- يحق للبنك أن لا يسمح/ يفرض أية صفقة يجريها حامل البطاقة بموجب البرنامج بدون تعيين أي سبب مهما كان. |

| |
|--|
| و- لن يكون البنك مسؤولاً قانونياً عن القيام بالتزاماته بموجب هذه الأحكام و الشروط بسبب القوة القاهرة وهي الظروف والأسباب التي تخرج عن نطاق سيطرة البنك. كما لن يكون البنك مسؤولاً عن أي تأخير، سواء كان من جانب التجار المعينين أو من جانب أي طرف ثالث، في إرسال الوثائق المطلوبة بموجب البرنامج إلى البنك. |
| ز- هذه الأحكام والشروط ليس من شأنها المساس بأحكام وشروط بطاقات الائتمان البنك العربي التي تنظم إصدار واستعمال بطاقة الائتمان الصادرة عن البنك العربي، والتي ستطبق على البرنامج. |
| ح-إذا نشأ أي نزاع بشأن هذه الأحكام والشروط أو البرنامج أو الأحكام والشروط المتعلقة ببطاقات الائتمان الصادرة عن البنك العربي التي تنظم إصدار واستعمال بطاقة الائتمان، فإن قرار البنك في هذا الخصوص سيكون ملزماً. وفي جميع الأوقات، يحتفظ البنك بالحق في إنهاء البرنامج بدون إشعار مسبق. |
| ط- إن حامل البطاقة يقر ويتعهد تعهد لا رجعة فيه ويبرئ البنك من أية مسؤولية قد تنجم عن أي مطالبة أو خسارة أو ضرر أو أي رسوم أو مصاريف نتيجة قيام البنك بالتصرف بشكل جزئي أو كلي بناء على أية تعليمات ترسل للبنك عن طريق الفاكس من حامل البطاقة. |
| 6- يقر حامل البطاقة بأن قيود البنك وسجلاته وأية مستخرجات منها مهما كانت تعتبر صحيحة ودقيقة وأنها تعتبر بيئة قانونية وقاطعة وغير قابلة للطعن فيما يتعلق بالأمور الواردة فيها وذلك باستثناء حالات الخطأ المادي الظاهر. |
| 7- يقرّ حامل البطاقة بأنه قرأ هذه الأحكام و الشروط واستوعب وفهم ما ورد فيها بشكل نافذ للجهة ووافق عليها و قبل الالتزام بها ، كما يوافق حامل البطاقة على أن استعماله للبرنامج يشكل موافقة منه على هذه الشروط و الأحكام. |
| <u>الشروط والأحكام الخاصة بخدمة الحماية التأمينية</u> |
| تسري هذه الشروط والأحكام على خدمة الحماية التأمينية الخاصة بالبطاقات الائتمانية بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع تعليمات وأحكام إصدار واستعمال بطاقة البنك العربي الائتمانية |
| يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا القسم من الأحكام والشروط المعاني المحددة لها هنا ما لم يدل السياق على خلاف ذلك: |
| الوفاة: الوفاة لأي سبب كان طبيعياً أو نتيجة حادث . |
| العجز الكلي الدائم: هو عجز المؤمن عليه عجزاً كلياً نتيجة حادث أو مرض حصل له قبل سن السبعين واستمر هذا المرض لمدة ستة أشهر متتالية من تاريخ الإصابة / المرض والذي يمنع صاحبه من مزاولة العمل شريطة بقائه حياً لحين ثبوت العجز وحصوله على تقارير طبية معتمدة تفيد عجزه الدائم وعدم قدرته على ممارسة أي مهنة تتناسب مع مؤهلاته وخبرته. |
| 1- تسدد المطالبات المشمولة في حالي الوفاة أو العجز الكلي الدائم من خلال طرف ثالث (شركة التأمين) وبحيث يتم تسديد ما نسبته 100% من رصيد البطاقة القائم في تاريخ الوفاة / تشخيص العجز وبحد أقصى مقداره 70000 دينار أردني. |
| 2-تتوقف خدمة الحماية التأمينية لأي مؤمن عليه حكماً عند بلوغ سن الـ 70 عام لمنفعتي الوفاة والعجز الكلي الدائم. |
| 3-يتم احتساب قسط التأمين الشهري حسب نسبة الأقساط التأمينية المقررة من قبل البنك وبناءً على رصيد البطاقة القائم وتظهر حركة القسط الشهري بكشف حساب البطاقة. |
| 4-لا تمنح خدمة الحماية التأمينية لحملة البطاقات المصدرة على حسابات الشركات وبطاقات التسوق عبر الإنترنت وحملة البطاقات الفرعية، وحاملي البطاقات الذين تقل أعمارهم عن 18 عام أو تزيد على 70 عام. |
| 5-يجب إعلام/إشعار البنك العربي فوراً عن أي حادث/واقعة يتعرض لها المؤمن عليه ومن الممكن أن تؤدي إلى نشوء مطالبة وفاة / عجز كلي دائم ، ويجب تقديم الوثائق الأصلية بناءً على طلب البنك خلال 90 يوم من تاريخ حدوث الواقعة / حادث لتفادي رفض المطالبة من قبل شركة التأمين. |
| 6-تطبق التغطية التأمينية على حاملي البطاقات الرئيسية فقط. |
| 7- يحق للبنك إجراء التعديلات على هذه الأحكام والشروط، الأسعار و/أو رفض، وقف أو إلغاء وثيقة التأمين بدون ذكر الأسباب على أن يتم إشعار المؤمن عليه بالوسائل المعتمدة لدى البنك ومنها إرسال رسالة نصية قصيرة SMS |
| 8- تخضع التغطية التأمينية لشروط وأحكام واستثناءات وثيقة التأمين الأصلية الموقعة بين البنك العربي وشركة التأمين . |
| 9- لا يكون البنك مسؤولاً عن أية منازعات قد تنشأ عن التغطية التأمينية. |

| | |
|-----|---|
| 10- | يحق لحامل البطاقة (باستثناء حاملي البطاقات التي تعتبر هذه الخدمة الزامية عليهم) طلب إلغاء التغطية التأمينية في أي وقت، إلا انه لا يحق له إعادة شموله مستقبلاً كما لا يحق له استرداد الأقساط المدفوعة. |
| 11- | يحق للبنك زيادة / تخفيض نسبة الأقساط التأمينية بناءً على الظروف السائدة في السوق على ان يتم اشعار المؤمن عليه بالوسائل المعتمدة لدى البنك ومنها ارسال رسالة نصية قصيرة SMS |
| 12- | يسقط حق المؤمن عليه في المطالبة التي تنطوي على الغش. |
| 13- | تمنح تغطية الوفاة والعجز الكلي الدائم والناتج عن الحرب والإرهاب شريطة عدم المشاركة ، ما عدا المناطق التي يتم استثناءها في وثيقة التأمين. |
| 14- | لن تدفع أية تعويضات إذا كانت الوفاة ناشئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي مما يلي : |
| - | الانتحار/محاولة الانتحار. |
| | الاشتراك الفعلي في الحروب والأعمال العدوانية أو العمليات العسكرية سواء أكانت الحرب معلنة أو لا، والاشتراك الفعلي في الصراعات والشغب والاضطرابات الأهلية لإنتفاضات والثورات كما يشمل الاستثناء حالات الوفاة الناجمة عن العمل لحساب أي منظمة تكون ضالعة في قلب نظام الحكم بالقوة أو التأثير عليه بالإرهاب أو العنف. |
| - | التلوث الذري / البيولوجي / الكيميائي. |
| - | إذا ارتكب المؤمن عليه عملاً إجرامياً . |
| 15- | بالإضافة إلى الإستثناءات المذكورة في البند 14 تستثنى المطالبات المتعلقة بمنفعة العجز الكلي الدائم و التي تنشأ بشكل مباشر أو غير مباشر عن: |
| - | الاضطرابات العقلية/العصبية. |
| - | الضرر المسبب عمداً للذات والانتحار أو محاولة الانتحار سواء أكان المؤمن عليه مختلاً عقلياً أو لا. |
| - | الإفراط في تناول الكحول و المخدرات |
| - | الإصابة بمرض نقص المناعة المكتسبة (سيذا/ ايدز) . |
| - | الملاحة الجوية , الطيران الشراعي أو أي نوع مماثل , إلا اذا وجد المؤمن بصفة مسافر حامل تذكرة سفر من شركة طيران مؤهلة |
| - | اشتراك المؤمن عليه أو تمرنه على أي نوع من أنواع الرياضات الخطيرة مثل ممارسة الغطس تحت الماء أو الاشتراك في سباقات السيارات أو الدراجات. |
| | الشروط و الاحكام الخاصة بخدمة توحيد الحد الانتمائي: |
| 1- | خدمة توحيد الحد الانتمائي متاحة فقط لبطاقات الانتمان. |
| 2- | يجب أن يمتلك العملاء المؤهلون للخدمة أكثر من بطاقة انتمان فعالة. |
| 3- | هذه الخدمة متاحة فقط لعمليات الشراء و لا تشمل هذه الخدمة عمليات السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي. |
| 4- | يمكن إضافة 10 حسابات مختلفة كحد أقصى على ان يكون الحساب بنفس البلد والعملة المشاركة في الخدمة. |
| 5- | على العملاء التواصل مع مركز خدمة العملاء لتفعيل الخدمة. |
| 6- | لا تشمل الخدمة بطاقات الدفع المسبق. |
| 7- | هذه الخدمة لا تشمل البطاقات الموقوفة. |

| الفوائد والعمولات الخاصة ببطاقة البنك العربي الائتمانية | | فيزا شباب |
|--|--|--|
| تترتب فائدة على المشتريات أو/و على السحب النقدي بمعدل 1.5% على رصيد البطاقة القائم وتفيد على حساب بطاقة البنك العربي الائتمانية شهرياً، أما العمولات على اختلاف أنواعها فإنها تفيد على حساب بطاقة البنك العربي الائتمانية عند استحقاق موعدها كما هو مبين أدناه: | | |
| - عمولة إصدار / تجديد بطاقة البنك العربي الائتمانية : | | <u>مجانياً لعملاء شباب و يتم استيفاء مبلغ 50 دينار عند خروج العميل من البرنامج</u> |
| - عمولة إصدار / تجديد بطاقة البنك العربي الائتمانية الفرعية : | | <u>25 دينار أردني</u> |
| - عمولة حركة خارج الدولة / تبديل عملة: | | <u>3% من قيمة المشتريات</u> |
| - عمولة السحب النقدي : | | <u>4% ويحد أدنى أربعة دنانير</u> |
| - عمولة تجاوز السقف المقرر : | | <u>عشرة دنانير</u> |
| - عمولة التأخر في السداد : | | <u>عشرة دنانير</u> |
| - رسوم استبدال بطاقة البنك العربي الائتمانية : | | <u>خمس دنانير</u> |
| - عمولة الحماية الائتمانية: الزامية لبطاقة سلفر/النشامى واختيارية للبطاقات الاخرى وغير مطبقة على بطاقات التسوق عبر الانترنت وتعادل 0.35% من الرصيد القائم | | |
| - عمولة التحويل لجميع البطاقات ما عدا بطاقة التسوق عبر الانترنت (في حال تم تحويل مبالغ من حساب البطاقة إلى حساب العميل من خلال الخدمة المصرفية عبر الانترنت عربي اون لاين): 4 % | | |
| - الحد الأدنى للتسديد هو 5% أو خمسة عشرة ديناراً أردنياً كحد أدنى. | | |
| - عمولة اعتراض على حركة تمت على البطاقة الائتمانية 5 دنانير أردني في حال ثبوت عدم صحة الاعتراض. | | |
| * عملاء قطاع الشركات الكبرى والشركات التجارية المصنفين CL,CM معفيين من رسوم الإصدار والتجديد لبطاقات البنك العربي الائتمانية (ما عدا بطاقات بلاتينوم, بلاتينوم معاً و Signature الائتمانية)، أما العملاء المصنفين ضمن وحدة الشركات الصغرى والمتوسطة الحجم (CS فهم معفيين) من الرسوم للسنة الأولى فقط (ما عدا بطاقات بلاتينوم, بلاتينوم معاً و Signature الائتمانية). | | |
| * عملاء قطاع التجزئة المصنفين Elite معفيين من رسوم الإصدار / التجديد السنوية لبطاقة فيزا البنك العربي الائتمانية Signature / Platinum الرئيسة فقط (مالم يتم تعديل تصنيف العميل), فيما عدا ذلك يتم استيفاء 50% من قيمة رسوم إصدار/ تجديد البطاقات الرئيسية / الفرعية. | | |
| - يحق للبنك تعديل أسعار الفائدة والعمولة زيادة أو تخفيضاً وفق المعدلات المعلنة دورياً من قبله ، وعلى أن يتم إشعار طالب الإصدار قبل أربعة عشر يوم عمل من تاريخ التعديل . | | |